UNEP/WG.19/6
22 September 1978
ARABIC
Original: ENGLISH

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة

اجتماع الخبراء بشأن الصندوق الائتماني
للبحر الأبيض المتوسط والمسائل
المؤسسية والمالية الأخرى

تقرير
اجتماع الخبراء بشأن الصندوق الائتماني للبحر الأبيض المتوسط والمسائل المؤسسية والمالية الأخرى

GE.78-9950

مقدمـــــة

١- كانت وفود دول البحر الأبيض المتوسط في الاجتماع الدولي الحكومي للدول المشاطئة للبحر الابيض المتوسط لاستعراض خطة العمل المتوسطية - وهو الاجتماع الذى عقد في موناكو في الفترة من ٩ الى ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٧٨- قد أقرّت سبعا وأربعين توصية من أجل التطوير المقبل لخطة العمل المتوسطية. وفي التوصية السابعة والاربعين :

" رحّب الاجتماع باعتزام المدير التنفيذى الدعوة الى عقد اجتماع في عام ١٩٧٨ لممثلين معيّنين من قبل الحكومات لبحث تقرير المدير التنفيذى عن ميزانية فترة السنتين ١٩٧٩/ ١٩٨٠."

٢- وعملا بهذه التوصية دعا المدير التنفيذى الى اجتماع للخبراء بشأن الصندوق الائتماني للبحر الأبيض المتوسط والمسائل المؤسسية والمالية الأخرى. وعقد الاجتماع في جنيف في الفترة من ١٨ الى ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨.

الحضـــور

٣- حضر الاجتماع خبراء معيّنون من اثنتى عشرة دولة من الدول المشاطئة للبحر الأبيض المتوسط والمجتمع الاقتصادى الأوروبي.

٤- كما حضر الاجتماع ممثلون من الأمم المتحدة وهيئتين تابعتين للأمم المتحدة وأربع وكالات متخصصة واحدى المنظمات غير الحكومية. وقد أرفقت بهذا التقرير قائمة كاملة بالمشتركين باعتبارها المرفق الأول.

البند (١) من جدول الأعمال : افتتاح الاجتماع

٥- افتتح الاجتماع السيد/هـ. ب. أولتمانز مساعد المدير التنفيذى لصندوق البيئة والادارة، نيابة عن المدير التنفيذى لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. وحدّد السيد أولتمانز في بيانه الافتتاحي موقف برنامج الأمم المتحدة للبيئة من المسائل الرئيسية الثلاث التي طرحت على الخبراء للمناقشة، وهي : مشروع النظام الداخلي لاجتماعات الأطراف المتعاقدة في الاتفاقية الرامية الى حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث، والترتيبات المالية التي يجب أن تتخذ من أجل تمويل خطة العمل المتوسطية، بما في ذلك الاتفاقية والبروتوكولات المتعلقة بها، والميزانية المقترحة لخطة العمل المتوسطية لفترة السنتين ١٩٧٩/١٩٨٠.

٦- وأعاد السيد/أولتمانز الى ذاكرة الخبراء، في تلخيصه أهداف الاجتماع، ان الهدف من دعوتهم الى هذا الاجتماع هو أن يشيروا على المدير التنفيذى بآرائهم حول الجوانب المالية والمؤسسة لبرنامج البحر الأبيض المتوسط في المستقبل. وأكّد أن الاجتماع ذاته لا يراد منه اتخاذ أية قرارات نهائية بصدد المسائل المطروحة للنقاش، بل مجرد احاطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة علما بردود الفعل المبدئية لدى حكوماتهم حيال المعلومات والمقترحات التي وضعت في الوثائق

المعدّة لهذا الاجتماع وبأية استعدادات اضافية يرون من الواجب اتخاذها قبل الاجتماع الأول للأطراف المتعاقدة. وقال ان الهدف الأساسي للاجتماع هو تزويد برنامج الأمم المتحدة للبيئة بمعلومات عن الطريقة التي يمكن بها مساعدة دول البحر الأبيض المتوسط لكي توفد الى الاجتماع الأول للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة - المقرر عقده في شباط/فبراير عام ١٩٧٩ - مندوبين مفوّضين بالزام حكوماتهم ببرنامج عمل لمدة عامين هما ١٩٧٩ و ١٩٨٠ وبمخطط متفق عليه لتحمّل نفقات هذا البرنامج.

البند (٢) من جدول الأعمال: تنظيم الاجتماع

٧- أقرّ الاجتماع، بعد اجراء جميع التغييرات الضرورية، النظام الداخلي لمجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة كما هو وارد في الوثيقة UNEP/GC/3/Rev.1.

٨- وتولّى السيد /أولتمانز نيابة عن المدير التنفيذي رئاسة الاجتماع خلال الأيام الثلاثة الأولى ثم قام السيد /ب.س. ثاتشر نائب المدير التنفيذي برئاسة الاجتماع في اليومين الرابع والخامس.

٩- ووافق الاجتماع على انشاء فريق عمل صغير لدراسة مشروع النظام الداخلي المقترح لاجتماعات الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة والبروتوكولات المتصلة به واعداد اقتراح منقّح. وتم الاتفاق على أن يناقش الاجتماع جميع البنود الأخرى في جلسات عامة.

البند (٣) من جدول الأعمال: اقرار جدول الأعمال

١٠- أقرّ الاجتماع جدول الأعمال كما هو وارد في المرفق الثاني بهذا التقرير.

البند (٤) من جدول الأعمال: مراجعة مسوّدة النظام الداخلي لاجتماعات الأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البحر الأبيض المتوسط ضد التلوث.

١١- حرت في الاجتماع مناقشة تمهيدية أحيل على أثرها مشروع النظام الداخلي الى فريق عمل بغية تنقيحه. واشترك في فريق العمل خبراء من فرنسا واليونان وايطاليا وتونس ويوغوسلافيا وممثلون عن منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية.

١٢- وأبديت في تقديم المشروع المنقح ملاحظات بصدد النقاط المعيّنة التالية:

(أ) انه، وفقا للمادة (١٨) من الاتفاقية، تمت صياغة النظام الداخلي بحيث تنطبق على اجتماعات ومؤتمرات الأطراف المتعاقدة؛

(ب) ان المواد (٥) الى (٨) المتعلقة بالدعوات الى اجتماعات ومؤتمرات الأطراف المتعاقدة تدرس باهتمام خاص لكي تأخذ في الاعتبار:

- الأهداف المحددة للاتفاقية والبروتوكولات ولخطة العمل المتوسطية في

في مجموعها ؛

- اهتمام الدول المشاطئة اهتماما فذا بتأمين بيئتها البحرية ، وحقها الذى لا يمارس فيه في هذا الاهتمام ؛
- قلّة عدد الدول المشاطئة ، وأخيرا
- الحاجة الى الحفاظ بقدر الامكان على جدارة وفعالية اجتماعات ومؤتمرات الأطراف المتعاقدة .

(جـ) ان أقواسا تظهر في القاعدة (٤١) نظرا لأن على الأطراف المتعاقدة أن تقرر ما اذا كان الطرف المتعاقد قد سيحرم تلقائيا من حق التصويت اذا كانت عليه متأخرات من اشتراكه غير مسددة ، أم أن على الأطراف المتعاقدة أن تقرر صراحة حرمان مثل هذا الطرف المتعاقد من حق التصويت.

(د) ومع أنه يؤمل أن تسود توافق الآراء في جميع الاجتماعات، فان على الأطراف المتعاقدة أن تقرّر الأغلبية المطلوبة لاتخاذ القرارات والتوصيات وماشابه ذلك ، وفقا لنص المادة ٤٢ .

١٣- أكدّ فريق العمل أن مشروع النظام الداخلي قدم للمناقشة فقط ، وأوصى بشدة أن تقوم كل حكومة بفحص دقيق لهذا المشروع قبل الاجتماع الأول للأطراف المتعاقدة . وشدّد على أن النظام الداخلي يجب أن يعكس روح وأهداف الاتفاقية والاّ يتنافى مع أى من أحكامها .

١٤- وافق الاجتماع على أن مشروع النظام الداخلي يحتاج الى مزيد من الدراسة من قبل الحكومات والأمانة على السواء .

١٥- طلب الى برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يسعى للحصول على التوجيه والاسترشاد بالسوابق من الوكالات الأخرى التابعة للأمم المتحدة بما في ذلك مكتب الأمم المتحدة للشئون الداخلية وبوجه خاص فيما يتعلق بالمادة ٧ من مشروع النص الذى وضعه فريق العمل .

١٦- وأكدّت الأمانة للاجتماع أن المشروع سيوزع قبل الاجتماع الأول للأطراف المتعاقدة بوقت كاف لابداء الملاحظات والمقترحات.

البند (٥) من جدول الأعمال : استعراض الترتيبات المالية

١٧- رأى الاجتماع كمقدمة للنقاش حول الترتيبات المالية انه من الضرورى تنبيه المدير التنفيذى الى القرارات والتوصيات السابقة التي لها علاقة بالموضوع.

١٨- وأولى هذه التوصيات هي التوصية (٤٦) التي أقرّها اجتماع الاستعراض الدولي الحكومي في موناكو على النحو التالي :

" طلبت الحكومات المشتركة في اجتماع موناكو الى المدير التنفيذي اعداد تقرير عن الميزانية المخصصة لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط. وأيدت مبدأ انشاء صندوق ائتماني منفصل لضمان التنمية المتناسقة والتنسيق الفعّال للأنشطة المشتركة المتفق عليها. ويمكن تمويل هذا الصندوق على النحو التالي :

- ٥٠ في المائة تغطيها حكومات المنطقة والمجتمع الاقتصادي الأوروبي. وستحدد أنصبة الحكومات حسب جدول اشتراكات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. أما مساهمة المجتمع الاقتصادي الأوروبي فانها تحدد بالاتفاق بينه وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

- ٥٠ في المائة يتحملها برنامج الأمم المتحدة للبيئة والمنظمات الدولية المعنية .

١٩- والمرجع الثاني الذي لفت النظر اليه يتعلق بمجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وخاصة بالقرار 6/7 B الذي اتخذه مجلس الادارة في دورته السادسة، والعنوان" برنامج البحار الاقليمية : البحر الأبيض المتوسط". وأجزاء تقرير مجلس الادارة المتعلقة بالنقاش حول تمويل برنامج البحر الأبيض المتوسط والقرار ٦/٧ ب بكامله وردت في المرفق "٣" بهذا التقرير. والفقرات الأساسية الثلاث من هذا القرار الذي اتخذه مجلس الادارة هي :

١- تهيب بالدول المشاطئة للبحر الأبيض المتوسط والمشتركة في خطة عمل البحر الأبيض المتوسط أن تأخذ على عاتقها مسئولية مالية متزايدة نحو نفقات الأمانة بهدف تولّي المسئولية المالية الكاملة عن هذه النفقات في أقرب موعد ممكن لا يتجاوز نهاية عام ١٩٨٣ ؛

٢- ومع ذلك تدعو الدول المشاطئة للبحر الأبيض المتوسط أن تقدم الى صندوق البيئة مقترحات من أجل البحوث والمشروعات الأخرى التي تساعد على تنفيذ الخطة تنفيذا فعّالا ؛

٣- وتحث المدير التنفيذي على السعي لايجاد سبل لتكملة مجموع ميزانية المحيطات من داخل الموارد الموجودة لتلبية المطالب الحقّة لمختلف برامج البحار الاقليمية .

٢٠- وفي الوثيقة UNEP/WG.19/4 المعنونة " الترتيبات المالية وانشاء صندوق ائتماني اقليمي للبحر الأبيض المتوسط من أجل تنفيذ اتفاقية حماية البحر الأبيض المتوسط ضد التلوث والبروتوكولات المرتبطة بها"، قدم المدير التنفيذي اقتراحه بشأن تمويل برنامج خطة عمل البحر الأبيض المتوسط من المصادر التالية :

(أ) صندوق ائتماني اقليمي للبحر الأبيض المتوسط مكوّن من اشتراكات مفروضة على الأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البحر الأبيض المتوسط ضد التلوث ومن تبرعات من تلك الدول المشاطئة للبحر الأبيض المتوسط التي ليست أطرافا متعاقدة في الاتفاقية ؛

(ب) مساهمة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة لا تزيد على ٢٥٪ من مجموع نفقات برنامج البحر الأبيض المتوسط شريطة الاّ تتجاوز مساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة حدا أقصى غايته ١٠٪ من الميزانية المخصصة للمحيطات من قبل مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ؛

(جـ) تبرعات من الدول المشاطئة للبحر الأبيض المتوسط ومساهمات من منظمات دولية غير برنامج الأمم المتحدة للبيئة على أساس تمويل مشروعي لتلك الأنشطة التي لا يغطيها الصندوق الائتماني للبحر الأبيض المتوسط.

٢١- وبعد تفحص المقترحات التي قدمها المدير التنفيذي أبدى الخبراء وجهة النظر القائلة أن حكومات البحر الأبيض المتوسط :

(أ) لا يسعها أن تقبل المبدأ الذي تضمّنته الفقرة ٢٠ (ب) أعلاه فيما يتعلق بالحدّ الأعلى الذي وضعه برنامج الأمم المتحدة للبيئة محددا نصيبه من نفقات خطة عمل البحر الأبيض المتوسط بنسبة أقصاها ١٠٪ من الميزانية المخصصة "للمحيطات" من قبل مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة : وهو اقتراح لم تأخذ به الدورة السادسة لمجلس الادارة ؛

(ب) وتتمسك بوجهة النظر القائلة ان هناك أنشطة معينة من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط يجب تمويلها من بنود أخرى في الميزانية (مثل ادارة البيئة ، والبيئة والتنمية ، ومراقبة الأرض ، وماشابه ذلك) وعليها بالتالي أن توصي بأن ينفذ المدير التنفيذي التوصية الواردة في قرار مجلس الادارة 6/7 B ومفادها أن يبحث عن وسائل لايجاد الأموال الضرورية لزيادة مساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة وذلك بالسحب من موارد أخرى للميزانية لكي يتسنى رفع مشاركة برنامج الأمم المتحدة للبيئة الى النسبة المئوية التي اتفق عليها في البداية لتحديد مجموع اشتراكه في خطة عمل البحر الأبيض المتوسط ؛

(جـ) وتؤكد أن خطة تقاسم النفقات التي ستقرّها للمساهمات الحكومية تأخذ في الحسبان مساهمة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة لا تقل عن ٢٥٪ من الميزانية الاجمالية ؛

(د) وتؤكد أن تقاسم النفقات المذكور يجب أن يكون منسجما مع التوصية (٤٦) لاجتماع موناكو للاستعراض الدولي الحكومي ومع التعهّدات التي سبق أن صدرت من برنامج الأمم المتحدة للبيئة وخاصة تلك التعهّدات المرتبطة بالتخطيط المتكامل (انظر الفقرات ٥٧ الى ٦٥ من تقرير الاجتماع الدولي الحكومي في سبليت، UNEP/IG.5/7، والتوصيات ٢٥ الى ٢٩ لاجتماع موناكو UNEP/IG. 14/ 4).

٢٢- وفيما يتعلق بمشاركة الدول المشاطئة للبحر الأبيض المتوسط في الصندوق الائتماني الاقليمي للبحر الأبيض المتوسط حبّذ العديد من الخبراء تقاسم النفقات اما وفقا للخيار الأول واما وفقا للخيار الثالث في الوثيقة UNEP/WG.19/4. وحينما ظهرت استحالة التوصل الى توافق في وجهات النظر اقترح عدد من بدائل أخرى. وخلاصة القول انه لم يمكن الاتفاق على أية صيغة موحدة، وقد اقترح الخبراء أن تقوم الحكومات بمزيد من دراسة البديلين المطروحين أدناه(!)

(أ) البديل الأول: يقضي بتطبيق جدول اشتراكات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وينقح وفقا للجدول الذى ستقره الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الثالثة والثلاثين في عام ١٩٧٨،

(ب) البديل الثاني: المقصود به ضمان الاّ تدفع أية دولة بمفردها أكثر من ٢٥٪ أو أقل من ١٪ من اشتراكات الحكومات في خطة عمل البحر الأبيض المتوسط.

الدولة المشتركة	البديل الأول	البديل الثاني
	(٪)	(٪)
البانيا	٠ر٠٨	١ر٠٨
الجزائر	٠ر٨٠	١ر٨٢
قبرص	٠ر٨٠	١ر٠٨
مصر	٠ر٦٤	١ر٦٥
فرنسا	٤٦ر٤٤	٢٥ر٠٠
اليونان	٢ر٧٩	٦ر٥٠
اسرائيل	١ر٨٤	٤ر٢٠
ايطاليا	٢٦ر٩٧	٢٥ر٠٠
لبنان	٠ر٢٤	١ر٢٤
الجماهيرية العربية الليبية	١ر٢٨	٢ر٨٠
مالطا	٠ر٠٨	١ر٠٨
موناكو	٠ر٣٢	١ر٣٢
المغرب	٠ر٤٠	١ر٤١
اسبانيا	١٢ر٢١	١١ر٣٠
سوريا	٠ر١٦	١ر١٦
تونس	٠ر١٦	١ر١٦
تركيا	٢ر٣٩	٥ر٠٠
يوغوسلافيا	٣ر١١	٧ر٢٠

(١) لاحظ أحد الخبراء بعض الأخطاء في تحديد النسب المئوية بناء على جدول اشتراكات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة واقترح مراجعة الجداول لتقديمها الى الاجتماع الأول للأطراف المتعاقدة.

٢٣- ولم تحدد بعد مساهمة المجتمع الاقتصادى الأوروبي بالنسبة الى البديلين كليهما . وقد أشار الخبير المنتدب من المجتمع الاقتصادى الأوروبي الى أن المجتمع سيسهم بمبلغ اجمالي في النفقات الادارية والتنسيقية حسب اتفاقية بارشلونة والبروتوكولات المرتبطة بها . واستطرد قائلا أن حجم مساهمة المجتمع الاقتصادى الأوروبي في الصندوق الائتماني سيناقش مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة كما اتفق عليه في اجتماع موناكو للاستعراض الدولي الحكومي .

٢٤- وأعرب العديد من الخبراء عن الرأى القائل بأنه يجب على المجتمع الاقتصادى الأوروبي باعتباره طرفا متعاقدا أن يسهم بنصيبه في الصندوق الائتماني الاقليمي وفقا للامكانيات الاقتصادية لدوله الأعضاء . وأقترح أن تحدد مساهمة المجتمع الاقتصادى الأوروبي بنسبة معينة بمثل ماهو مقترح في حالة كل مساهمة حكومية وفي حالة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، لا كدفعة اجمالية . وأبدى أحد الخبراء الرأى بأن تدرج مساهمة المجتمع الاقتصادى الأوروبي في مساهمة دوله الأعضاء .

٢٥- وافق الخبراء على ادماج الاشتراكات الحكومية في صندوق ائتماني اقليمي للبحر الأبيض المتوسط يجب انشاؤه لتغطية نصيب الحكومات في نفقات تنفيذ أنشطة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط . ويجب أن يتفق في الاجتماع الأول للاطراف المتعاقدة في شباط/فبراير على نظام تقاسم النفقات الذى سيطبق في تحديد أنصبة اشتراكات الدول . وسيطبق النظام المتفق عليه لتقاسم النفقات على النسبة المئوية من نفقات أنشطة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط التي سيكون على الحكومات أن تغطيها بصدد جميع عناصر خطة العمل مع احترام الاتفاق المؤقت الذى اعتمده الاجتماع الدولي الحكومي للدول المشاطئة للبحر الأبيض المتوسط بشأن " الخطة الزرقاء " في سبليت عام ١٩٧٧ ، ومناقشات واستنتاجات اجتماع الاستعراض الدولي الحكومي للدول المشاطئة للبحر الأبيض المتوسط في موناكو في كانون الثاني/يناير ١٩٧٨ .

٢٦- ونصح الخبراء بأن يتكوّن هذا الصندوق الائتماني الاقليمي للبحر الأبيض المتوسط من أنصبة اشتراكات على الأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البحر الأبيض المتوسط ضدّ التلوث ومن مساهمات تتعهد بها تلك الدول المشاطئة للبحر الأبيض المتوسط التي ليست أطرافا متعاقدة في الاتفاقية ومن مساهمات طوعية من دول أخرى لم تشر اليها المادة (٢٤) من اتفاقية حماية البحر الأبيض المتوسط ضد التلوث . وأعرب بعض الخبراء عن الرأى بأن جميع المساهمات النقدية لا يجب أن تستوفى الاّ بالعملات القابلة للتحويل .

٢٧- وفي مناقشة عرض الميزانية المخصصة لتنفيذ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط على الاجتماع الأول للأطراف المتعاقدة ، طلب الى برنامج الأمم المتحدة للبيئة تقديم جدول بتقديرات النفقات يبيّن بوضوح :

(أ) ماهي الموارد التي سيوفرها برنامج الأمم المتحدة للبيئة من بنود للميزانية عدا بند " المحيطات " من أجل الأنشطة المساهمة في البرنامج العالمي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ؛

(ب) وماهي الموارد التي ستوفرها منظمات أخرى ، وخاصة تلك التي تنتمي الى أسرة

الأمم المتحدة وفقا للفقرة ٢٠ (جـ) أعلاه.

(جـ) وماهي الأنشطة التي سيمولها صندوق ائتماني اقليمي للبحر الأبيض المتوسط والمساهمة من ميزانية "المحيطات" لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

٢٨- وافق الاجتماع على الاقتراح القاضي بأن يقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة بادارة الصندوق الائتماني الاقليمي. ومع ذلك دعيت الأمانة الى اعداد مشروع نظام مالي لادارة الصندوق. ومع ادراك الخبراء أن هذا النظام لابد أن يبنى على اللوائح والأنظمة المالية للأمم المتحدة والنظام المالي لصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة، فقد رأوا من الضروري تعديل القواعد الحالية المذكورة لتناسب المتطلبات الخاصة للأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة. وأوصوا بأن تدخل هذه التعديلات في اقتراح يقدم الى الاجتماع الأول للأطراف المتعاقدة للنظر فيه.

٢٩- أثيرت أيضا مشكلة تمويل الأنشطة في الفترة الانتقالية بين الاجتماع الأول للأطراف المتعاقدة حينما يتقرر انشاء صندوق ائتماني وبين قيام الحكومات فعلا بايداع مساهماتها في الصندوق الائتماني. وأعرب ممثل برنامج الأمم المتحدة للتنمية عن الرأى بأنه نظرا لأن موضوع المسئولية المالية المتزايدة التي تتحملها حكومات دول البحر الأبيض المتوسط في عام ١٩٧٩ قد نوقش في عدة اجتماعات سابقة وخاصة في اجتماع الاستعراض الدولي الحكومي في موناكو في كانون الثاني/يناير ١٩٧٨ وفي الدورة السادسة لمجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للتنمية في نيسان/أبريل ١٩٧٨ فانه يجب على دول البحر الأبيض المتوسط أن تكون مستعدة لمباشرة الاسهام في عام ١٩٧٩ في الصندوق الائتماني للبحر الأبيض المتوسط وفقا للقرارات التي يتوقع أن يعتمدها الاجتماع الأول للأطراف المتعاقدة.

البند (٦) من جدول الأعمال: استعراض الميزانية المقترحة لفترة السنتين ١٩٧٩-١٩٨٠

٣٠- استعرض الخبراء الميزانية المقترحة لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط لفترة السنتين ١٩٧٩-١٩٨٠ كما هي مقدمة في الوثيقة UNEP/WG.19/5. وأوضح ممثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة في تقديمه الميزانية أن التكاليف المقدرة مبيّنة على أساس مصاريف الأنشطة خلال السنوات الثلاث الماضية وعلى أنشطة البرنامج المقترحة في الاجتماع الدولي الحكومي في موناكو، مع مراعاة تفاوت هذه النفقات تبعا للمقرّ النهائي لوحدة التنسيق.

٣١- ومع التسليم بأن تقديرات النفقات التي قدمتها الأمانة في الوثيقة UNEP/WG.19/5 نوفر أساسا مقبولا للمناقشة، اقترح الخبراء أن تكون هذه التقديرات مصحوبة بمزيد من التوضيح لدى تقديمها الى الاجتماع الأول للأطراف المتعاقدة. ولاحظ عدة وفود أن ببعض الأنشطة التي وضعت على ميزانية خطة عمل البحر الأبيض المتوسط كان من الأجدر أن تموّل من الاعتمادات المخصصة للبرامج العالمية في برنامج الأمم المتحدة، مثل (GEMS). الا أن الأمانة ذهبت الى أن نفقات برنامج البحر الأبيض المتوسط يجب أن تقدم في ميزانية موحدة بغض النظر عن مخططات ميزانية برنامج الأمم المتحدة للبيئة التي يمكن تمويلها منها أو الترتيبات المالية الأخرى المتفق عليها من قبل.

٣٢- وفي استعراض الوظائف المقترحة لمركز التنسيق وتزويده بالموظفين، نوّهت الأمانة بأن هذا المركز سيكون مسئولا عن التنفيذ التقني للأنشطة المتفق عليها من خطة عمل البحر الأبيض المتوسط وبناء عليه فان جهاز الموظفين المقترح للمركز في الوثيقة UNEP/WG.19/5 يعكس الاحتياجات التقنية للبرنامج على افتراض أن التنسيق السياسي سيكون من مسئولية المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. وأيّد العديد من الخبراء الاقتراح بتشكيل لجنة توجيهية تتكوّن من ممثلين حكوميين مختارين للاشارة على برنامج الأمم المتحدة للبيئة فيما يتعلق بمسائل السياسة العامة فيما بين فترات اجتماعات الأطراف المتعاقدة. واقترح أحد الخبراء أن تتولى هذا الدور اللجنة التوجيهية التي ستنشأ بمقتضى الخطة الزرقاء.

٣٣- وقدّم اقتراح بأن يكون المنسق الأول للبرنامج ذا خبرة ادارية وتوجيهية ثابتة ويكون هذا المنسق مسئولا عن الاتصالات مع حكومات الاقليم بشأن المسائل السياسية.

٣٤- واقترح بديل آخر هو أن توضع على عاتق رئيس اجتماع الأطراف المتعاقدة مسئولية التشاور مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة فيما يتعلق بمسائل السياسة العامة اثناء فترة العامين الواقعة بين اجتماعات الأطراف المتعاقدة.

٣٥- وفي اختتام المناقشة حول الميزانية المقترحة طلب الى برنامج الأمم المتحدة للبيئة مراجعة التقديرات المقدمة في الوثيقة UNEP/WG.19/5 مع مراعاة تقلبات سعر تحويل الدولار الأمريكي والعملات الأخرى ومعدلات التضخم المالي التي ستكون ذات أثر على تكاليف موقع مقرّ وحدة التنسيق في مختلف المدن التي عرضتها حكومات معينة كمواقع للوحدة المذكورة. ولوحظ أن الأرقام التي سيقدمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة الى اجتماع الأطراف المتعاقدة تختلف عن تلك الأرقام المقدمة الى اجتماع الخبراء نتيجة لهذه المراجعات المزمع انجازها.

البند (٧) من جدول الأعمال : مسائل أخرى

٣٦- ناقش الخبراء تحت هذا البند من جدول الأعمال تنظيم الاجتماع الأول للأطراف المتعاقدة. وأيد كثير من الخبراء الاقتراح بأن ينعقد الاجتماع لمدة أسبوع، كما اقترحت مبدئيا ٥ - ١٠ شباط فبراير ١٩٧٨ لعقد الاجتماع. وسجل الخبراء تأكيد ممثل فرنسا أن حكومته ترحب بعقد الاجتماع في فرنسا.

٣٧- وطلب الى برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يعدّ بعناية لهذا الاجتماع وأن يدرج في جدول الأعمال المؤقت للاجتماع تلك المسائل ذات الأولوية التي يمكن أن تبحث بحثا وافيا خلال اجتماع يمتد ستة أيام.

البند (٨) من جدول الأعمال : اعتماد التقرير

٣٨- اعتمد الخبراء تقرير الاجتماع.

البند (٩) من جدول الأعمال : اختتام الاجتماع

أعلن الرئيس اختتام الاجتماع في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨.

LISTE DES PARTICIPANTS
LIST OF PARTICIPANTS
قائمة المشتركين

COMMUNAUTE ECONOMIQUE EUROPEENE EUROPEAN ECONOMIC COMMUNITY	Ubaldo ZITO Chef de service spécialisé au service de l'Environnement et de la Protection des consommateurs Commission des Communautés Européenes 200 Rue de la Loi 1049 Bruxelles
	Tanino DICORRADO Service de l'Environnement et de la Protection des Consommateurs Commission des Communautées Européenes 200 Rue de la Loi 1049 Bruxelles
EGYPTE EGYPT مصـــــر	Taher DINANA طاهر دنانة Premier secrétaire Mission permanente de la République arabe d'Egypte auprès del'Office des Nations Unies et des institutions spécialisées à Genève 72, rue de Lausanne 1202 Genève Tel: 31.65.30
ESPAGNE SPAIN	Francisco SUMMERS Ministerio de Obras Publicas y Urbanismo Direccion General de Medio Ambiente Madrid 3 Tel: 25316000 Fxt. 2450
	Julian RUIZ DE GAMIZ Marques de Montes Claros Seccion 36, Direccion General Pesea Subsecretaire Pesea y Marine Mereant C/Ruiz de Alareon 1 Madrid Tel: 2328420 Ext. 262
	Luis GARCIA-CEREZO Premier sécretaire Mission permanente de l'Espagne auprès de l'Office des Nations Unies à Genève et des autres organisations internationales en Suisse 72, rue de Lausanne 1202 Genève Tel: 31.22.30

FRANCE
FRANCE

Henri CREPIN-LEBLOND
Conseiller des Affaires Etrangères
Direction des Affaires économiques et financières
Ministère des Affaires Etrangères
37, Quai d'Orsay
Paris

Hélène DUBOIS
Sécretaire des Affaires Etrangères
Ministère des Affaires Etrangères
37, Quai d'Orsay
Paris

René BOURONE
Ministère de l'Environnement
14, Blvd. du Général Leclerc
92521 Neuilly
Tel: 758.12.12

Marcel SURBIGUET
Ministère des Affaires Etrangères
37, Quai d'Orsay
Paris

GRECE
GREECE

Panos LAGOS
Scientific Collaborator
National Council for Physical Planning and the Environment
Zalokosta 1
Athens
Tel: 36.19.273

Georges LYMBERIDES
Ministère des Affaires Etrangères
Athens

Elias GOUNARIS
Counsellor
Mission permanente de la Grèce auprès de l'Office des Nations Unies à Genève et des institutions spécialisées en Suisse
3, rue Pedro-Meylan
1208 Genève
Tel: 36.16.27

ISRAEL
ISRAEL

Ruth RAFLI
Counsellor
Permanent Mission of Israel to the United Nations at Geneva and its Specialised Agencies
9, chemin Bonvent
1216 Cointrin
Genève
Tel: 34.19.74
Telex: 22681

ITALIE ITALY	Giovanni FALCHI Ambassador Ministère des Affaires Etrangères Rome Tel: 39.28.03
	Armaldo DE MOHR Chef du Bureau de la Fnvironnement Ministère des Affaires Etrangères Rome Tel: 38.28.03
	Gerarda D'AGOSTINO Direttore Divisione Direz. Generale Demanio e Porti Ministero della Marina Mercantile Viale Asia (EUR) Roma Tel: 5908/455
JAMAHIRIYA ARABE LIBYENNE LIBYAN ARAB JAMAHIRIYA الجماهيرية العربية الليبية	Farj INAYA فرج عناية Troisième secrétaire Mission permanente de la Jamahiriya arabe libyenne populaire et socialiste auprès de l'Office des Nations Unies à Genève et des institutions spécialisées en Suisse 22, chemin Francois-Lehmann 1218 Grand-Saconnex Genève Tel: 98.40.55
MALTE MALTA	Evarist SALIBA Permanent Delegate to the United Nations Permanent Mission of the Republic of Malta to the United Nations and its Specialized Agencies at Geneva 2 parc du Chateau-Banquet 1202 Geneva Tel: 31.05.80
	Louis J. SALIBA Secretary Malta Human Environment Council Ministry of Health and Environment Valetta Tel: 24071
MONACO MONACO	Alain VATRICAN Chargé de recherches au Centre Scientifique de Monaco 16 Blvd. de Suisse Monaco Tel: 30.33.71

TUNISIE
TUNISIA
تونس

Mohamed Mouldi MARSIT محمد المولدى المرصيت
Sous-Directeur à la Direction juridique
et législation au Premier Ministère
La Kasbah
Tunis

Hedia BACCAR هديـة البكار
Chargé de la Sous-Direction de
l'Environnement au Ministère de
l'Agriculture
Tunis
Tel: 26.33.42

Abdeljelil EL FAZAA عبد الجليل الفزعة
Secrétaire
Mission permanente de la Tunisie
auprès de l'Office des Nations Unies à
Genève et des institutions
spécialisées en Suisse
58, rue de Moillebeau
1211 Genève 19
Tel: 38.84.50

TURQUIE
TURKEY

Ramih CANKUR
Premier secrétaire
Mission permanente de la Turquie
auprès de l'Office des Nations Unies
à Genève et des autres organisations
internationales en Suisse
28, chemin du Petit-Saconnex
1211 Genève 19
Tel: 34.39.30

YOUGOSLAVIE
YUGOSLAVIA

Franjo GASPAROVIC
Sekretarijat Za Urbanizam
4100 Zagreb
Marulicev Trg 16
Tel: 041/44.78.11

Petar STROHAL
Institute "Rudjer Boskovic"
4100 Zagreb
Tel: 041/38542

Mustafa BIJEDIC
Conseiller
Mission permanente de la République
Socialiste Fédérative de Yougoslavie
5, chemin Thury
1206 Genève
Tel: 46.44.33

REPRESENTANTS DES NATIONS UNIES, INSTITUTIONS SPECIALISEES ET AUTRES ORGANISATIONS
REPRESENTATIVES OF UNITED NATIONS, SPECIALIZED AGENCIES AND OTHER ORGANIZATIONS

NATIONS UNIES UNITED NATIONS	Theodore S. ZOUPANOS External Relations and Inter-Agency Affairs Officer Palais des Nations Geneva
COMMISSION ECONOMIQUE POUR L'EUROPE ECONOMIC COMMISSION FOR EUROPE	Claude G. DUCRET ECE Palais des Nations Geneva
PROGRAMME DES NATIONS UNIES POUR LE DEVELOPPEMENT UNITED NATIONS DEVELOPMENT PROGRAMME	Anders PERSSON Senior Programme Officer Palais des Nations Geneva

INSTITUTIONS SPECIALISEES
SPECIALIZED AGENCIES

ORGANISATION DES NATIONS UNIES POUR L'ALIMENTATION ET L'AGRICULTURE FOOD AND AGRICULTURE ORGANIZATION OF THE UNITED NATIONS	Jean-Pierre DOBBERT Legal Counsel FAO Via delle Terme di Caracalla Rome Italy
ORGANISATION MONDIALE DE LA SANTE WORLD HEALTH ORGANIZATION	Richard HELMER Division of Environmental Health WHO Geneva
	Hans SCHLENZKA Acting Senior Legal Officer WHO Geneva
ORGANISATION INTERGOUVERNEMENTALE CONSULTATIVE DE LA NAVIGATION MARITIME INTER-GOVERNMENTAL MARITIME CONSULTATIVE ORGANIZATION	Marian FILA IMCO 101-104 Piccadilly London W1V 0AE U.K.
ORGANISATION MONDIALE DU TOURISME WORLD TOURISM ORGANIZATION	Rajesh RAWAT Deputy Secretary-General WTO Av. del Generalisimo 59 Madrid 16 Spain

ORGANISATIONS INTERGOUVERNEMENTALES ET NON-GOUVERNEMENTALES
INTERGOVERNMENTAL AND NON-GOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

UNION INTERNATIONALE POUR LA CONSERVATION DE LA NATURE ET DE SES RESOURCES INTERNATIONAL UNION FOR THE CONSERVATION OF NATURE AND NATURAL RESOURCES	Pierre HUNKELER Programme Officer IUCN 1110 Morges

جـــدول الأعمـــال

١- افتتـاح الاجتماع

٢- تنظيم الاجتماع

٣- اقرار جدول الأعمال

٤- استعراض مشروع النظام الداخلي لاجتماعات الأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البحـــر الأبيض المتوسط ضد التلوث .

٥- استعراض الترتيبات المالية

٦- استعراض الميزانية المقترحة لفترة العامين ١٩٧٩ - ١٩٨٠

٧- مسائل أخرى

٨- اعتماد التقرير

فقرات مرجعية من تقرير مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في دورته السادسة (UNEP/GC.6/19) فيما يتعلق بتمويل خطة عمل البحر الأبيض المتوسط

٣٧- هناك حاجة الى أن يصدر مجلس الادارة توجيهات ارشادية في نشاطين معينين من أنشطة الصندوق. فأما المشكلة الأولى فمتعلقة بمساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في الصندوق الائتماني الذى كانت الحكومات الممثلة في اجتماع موناكو الدولي الحكومي الذى عقدته مؤخرا الدول المشاطئة للبحر الأبيض المتوسط بشأن خطة عمل البحر الأبيض المتوسط قد قررت انشاؤه لضمان تنمية وتنسيق الأنشطة المتفق عليها. وبالنظر الى أهمية أنشطة الدعم في البحار الاقليمية الأخرى والى ضيق الموارد المالية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وعملا بالقرارات السابقة التي أصدرها مجلس الادارة بشأن نقل المسئوليات التنفيذية بصفة تدريجية ومتزايدة الى حكومات المنطقة، اقترح المدير التنفيذى في الاجتماع تحديد مساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في الصندوق الائتماني بنسبة ٢٥٪ من المجموع والاّ تتجاوز ١٠٪ من الاعتماد المالي الذى أقر مجلس الادارة في دورته الخامسة تخصيصه لباب ميزانية المحيطات. الاّأن ممثلي بلدان البحر الأبيض المتوسط اقترحوا أن يستطاع تمويل ٥٠٪ من أموال الصندوق الائتماني من قبل برنامج الأمم المتحدة للبيئة والمنظمات الدولية الأخرى المعنية. أما المشكلة الثانية فهي مساهمة برنامج الأمم المتحدة في نفقات الأمانة المقررة للاتفاقية الدولية للمتاجرة في أنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة لخطر الانقراض. وقد أبلغ المدير التنفيذى الأطراف في الاتفاقية أن برنامج الأمم المتحدة سيكون مستعدا للوفاء بنسبة ٢٠٪ من مجموع نفقات الأمانة بحد أقصى يقدر تقريبا بنحو مليون دولار لفترة عامين. وهناك أيضا مشكلة الدعم المالي لاجتماعات مؤتمر الأطراف المتعاقدة: فقد تحمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة نفقات عقد الاجتماع الأول منها وأبدى استعدادا لتحمل نفقات الاجتماع الثاني (نحو ١٧٠٠٠٠ دولار)، ولكنه لن يستطيع أن يقبل هذه المسئولية على أساس مستمر بدون توجيه مرسوم من قبل المجلس. واذا وافق المجلس على مستوى أعلى للتمويل بشأن البحر الأبيض المتوسط والاتفاقية، فسيكون عليه أن يحدد أية مخصصات لمختلف بنود الميزانية ستخفض اذا كان ذلك ضروريا.

٧٦- أعرب مندوبو الدول المشاطئة للبحر الأبيض المتوسط عن اهتمام خاص باستمرار تنمية برنامج البحر الأبيض المتوسط. وأبدى بعض منهم قلقا ازاء اعتزام برنامج الأمم المتحدة للبيئة التحلل تدريجيا من البرنامج، ذاهبين الى أن ذلك يضر ببرنامج البحر الأبيض المتوسط ويضع سابقة يؤسف لها أمام برامج البحار الاقليمية الأخرى. وردد أحد المندوبين من جديد استمرار اهتمام حكومته باقامة المركز المعني بالعمل ذى الأولوية لحماية البحر الأبيض المتوسط في مدينة سبليت بيوغوسلافيا.

٢٦١- أعرب عدد من المندوبين عن الأسف للتخفيض الذى أجرى في اعتماد بند المحيطات في ميزانية ١٩٧٩ بالمقارنة مع عام ١٩٧٨، حسب ما اعتمد بقرار مجلس الادارة (٧) 3 98 الصادر في ٢٤ أيار/مايو ١٩٧٧ رغم أنه تبين أنه لم يكن متصورا في ذلك الوقت أن البرامج والنشاطات في غير البحر الأبيض المتوسط من البحار الاقليمية ستتطور بالسرعة التي تطورت بها فعلا. وقالوا أن

النخفيض سيؤثر تأثيرا ضارا على خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، وأنهم لاحظوا مع القلق اعتزام المدير التنفيذي تحديد مستوى دعم الصندوق من أجل المزيد من تنفيذ الخطة بنسبة ١٠ في المائة من مخطط ميزانية المحيطات، و٢٥ في المائة من مجموع المتطلبات للمنطقة .

٢٦٢- وقال عدد من المندوبين انهم يشعرون بأن برنامج البحر الأبيض المتوسط مشروع تجريبي رائد تستقي منه دروس يمكن تطبيقها بالتكييف المناسب على مناطق أخرى . وقال أحد الوفود - تؤيده في ذلك وفود أخرى - انه يجب لضمان نجاح الخطة أن يواصل برنامج الأمم المتحدة دعمه المالي على المستوى السابق . وقيل أيضا أن البلدان النامية في الاقليم قد تكون عاجزة عن تحمل أعباء النفقات الاضافية اللازمة . وكان من رأى وفد آخر أنه لن يكون من المستحب اذا حدث، نتيجة لتخفيض مستوى الدعم من برنامج الأمم المتحدة للبيئة، أن تصبح نفقات تنفيذ الخطة ملقاة الى حد كبير حدا على عاتق دولتين من دول البحر الأبيض المتوسط الأعضاء في المجتمع الاقتصادي الأوروبي . الآأن بعض المتحدثين قالوا انه، اذا كان لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يفي بدوره الحافز في مناطق أخرى وتجنب الدعم غير المحدود للخدمات الادارية، فان هذه المساعدة المالية لمشروع البحر الأبيض المتوسط يجب أن تسحب بالتدريج ؛ وأنهم يرون أن فترة خمس سنوات ابتداء من عام ١٩٧٨ ستكون ملائمة لنقل المسئولية المالية من برنامج الأمم المتحدة للبيئة الى البلدان المعنّية ؛ وأنهم يسلمون بأهمية استمرار وجود برنامج الأمم المتحدة للبيئة في برنامج البحر الأبيض المتوسط وخاصة في وضع مثال للتخطيط التعاوني للبرامج ، ولكنهم يشعرون بأن تحقيق ذلك سيظل ممكنا مع الالتزام في الوقت ذاته بنقل المسئولية . وفضلا عن ذلك سيبقى برنامج الأمم المتحدة للبيئة مرتبطا بأنشطة البحار الاقليمية عن طريق الدعم الحافز على مدى فترة محددة من الوقت للشروع في مثل هذه البرامج وعن طريق دعم البحوث والانشطة الأخرى الهادفة الى تنفيذ البرامج . وأعاد أحد الوفود الى الأذهان أنه حدث في مؤتمر موناكو أن الدول المشاطئة رفضت برنامج الطواف المشترك (MED CRUISE) الذى لن يظهر بالتالي في ذلك الجزء الخاص بخطة العمل في وثيقة البرامج .

٢٦٣- وذهب أحد الوفود الى أنه يجب توسيع برنامج المحيطات بأكمله ودعمه ماليا نظرا لأهميته العظمى . وأيد بعض الوفود وعارض البعض الآخر اقتراحا بنقل اعتمادات مالية من ميزانية المستوطنات البشرية الى ميزانية المحيطات . واقترح وفد آخر تخفيضا شاملا في جميع البنود الأخرى من الميزانية لكي يتسنى الابقاء على مستوى التمويل الخاص بالمحيطات . واقترح عدة متحدثين انه يمكن سدّ أى عجز في ميزانية المحيطات عن طريق ممارسة المدير التنفيذي صلاحيته لنقل اعتمادات مالية من بند الى آخر في الميزانية الى حد أقصاه ٢٠٪ . الآأن مساعد المدير التنفيذي (ادارة البرنامج) أوضح أن ذلك - مع أنه ممكن - يستتبع تخفيضا مقابلا في الاعتمادات المخصصة لمجالات برنامجية أخرى . هذا بالاضافة الى أن المدير التنفيذي قد استعمل بالفعل قدرا كبيرا من المرونة المتاحة له، وأن اعتمادات بعض بنود الميزانية، كالمخصصة من أجل تدابير الدعم مثلا، قد استنفدت فعلا بارتباطات .

٣٩١- أعرب عدد من الوفود عن القلق بشأن صواب استمرار برنامج الأمم المتحدة للبيئة في دعمه لأمانتي اتفاقية حماية البحر الأبيض المتوسط ضد التلوث والاتفاقية الدولية للمتاجرة في أنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة لخطر الانقراض. وكان من رأى كثيرين منهم أنه يجب ، بمجرد أن يتم انشاء الأمانتين بنجاح أن تتحمل الأطراف المتعاقدة في الاتفاقيتين مسئوليتهما المالية. الاّ ان عدة وفود أخرى أعلنت انه ، نظرا لأن برنامج البحر الأبيض المتوسط مشروع نموذجي له طابع حافز ، فان أمانة اتفاقية البحر الأبيض المتوسط والأنشطة المرتبطة بها يجب أن تحظى بدعم كبير من برنامج الأمم المتحدة للبيئة طوال مراحل متابعته. وأعرب أيضا عن رأى يقول أن على برنامج الأمم المتحدة للبيئة مسئولية قانونية لدعم أمانة اتفاقية أنواع الحياة المعرضة للخطر ، ولكن هذا الدعم لا يجب أن يكون اجراء يطبق في جميع الأحوال.

القرار 6/7 B

برنامج البحار الاقليمية : البحر الأبيض المتوسط

ان مجلس الادارة ،

اذ يضع في اعتباره أن المنجزات الناجمة التي حققها برنامج الأمم المتحدة للبيئة في ميدان حماية البيئة في اقليم البحر الأبيض المتوسط تقدم مثلا ملموسا ،على السواء ، لدور المنهج المتكامل والتنسيق السليم الذى يجب أن يكون الشاغل الرئيسي للبرنامج في أنشطته ،

واذ يعتبر أن الخبرة المكتسبة أثناء اعداد وتنفيذ خطة عمل البحر الأبيض المتوسط يجب أن تكون مفيدة في برامج البحار الاقليمية الأخرى ،

واذ يعيد الى الأذهان ملاحظاته الواردة في قراره (١٧) 50 الصادر من ٣ ١نيسان/أبريل ١٩٧٦ حول أنشطة البرنامج وبرنامج الصندوق ، وهي الملاحظات التي أبداها حول الحاجة الى نقل المسئولية التنفيذية عن خطة عمل البحر الأبيض المتوسط نقلا تدريجيا متزايدا الى حكومات المنطقة ،

واذ يضع في حسبانه تقرير اجتماع الاستعراض الدولي الحكومي للدول المشاطئة للبحر الأبيض المتوسط بصدد خطة عمل البحر الأبيض المتوسط ،

واذ يقرّ مع ذلك بأن عمليات الارتباط غير المحدود بأموال تسحب من صندوق البيئة لتستخدم في المسئوليات الادارية منافية للدور الحافز الذى يقوم به البرنامج ،

١- يهيب بالدول المشاطئة للبحر الأبيض المتوسط والمشتركة في خطة عمل البحر الأبيض أن تأخذ على عاتقها مسئولية مالية متزايدة عن نفقات الأمانة بهدف تحمل المسئولية المالية الكاملة

عن هذه النفقات في أقرب موعد ممكن لا يتجاوز نهاية عام ١٩٨٣ ،

٢- ويدعو مع ذلك الدول المشاطئة للبحر الأبيض المتوسط أن تقدم الى صندوق البيئة مقترحات بشأن البحوث والمشروعات الأخرى التي من شأنها أن تساعد في تنفيذ الخطة تنفيذا فعالا ،

٣- ويحث المدير التنفيذي على السعي لايجاد سبل لتوفير التكلفة اللازمة لميزانية المحيطات من داخل الموارد الموجودة حاليا لتلبية المطالب المشروعة لمختلف برامج البحار الاقليمية .